

2181 - حكم من رضع من جدته رضعات غير معلومات العدد وأراد أن يتزوج حفيدها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

السامرائي من العراق يقول عقدت مهري على بنت آآ خالتي ولم ادخل بها وحدثت مشاجرة بيني وبين جدتي ام والدتي فقالت انك لا تستحق الحليب الذي رضعته مني. وعند ذلك انتبهت الى كلامها فسألته عن عدد الرضعات. فقالت لي لقد - [00:00:00](#) مع خالتك ولم اعلم عدد الرضعات. والان انا متحير في هذه المسألة ارجو ان تفتوني مشكورين مع العلم اني لم ادخل بها الى الان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - [00:00:24](#) وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فان الرضاعة الذي يحصل به التحريم لابد ان يكون خمس رضعات معلومات فاذا كانت جدتك لم تعلم هذه الرضعات ولم تحفظها فانه لا حرج عليك في زواج بنت خالتك - [00:00:42](#) لان الرضعات التي يحصل بها التحريم كما تقدم لابد ان تكون خمس رضعات من معلومات فاذا كانت الجدة شاكة في ذلك وليس عندها علم من عدد الرضعات لا خمس ولا اقل ولا اكثر فان هذا الرضاع ليس عليه عمل ولا يعتمد - [00:01:02](#) ولا حرج عليك في زواج ابنة خالتك. وفق الله الجميع. بارك الله فيكم - [00:01:20](#)